فلا ينافي ان ذلك ممتنع شرعا وعلم من ذلك ان الجايز قسمان ضروري ونظري قوله
والممتنعا اي المستحيل في حقه تعالي وعرفوه بانه ما لا يتصور في العقل وجوده بنا الفعل
للفاعل او للمفعول كما تقدم في تعريف الواجب وهو قسمان ضروري كخلو الجرم
عن الحركة والسكون معا ونظري كالشريك له تعالي فتلخص ان كل واحد من هذه
الاقسام الثلاثة ينقسم قسمين ضروري ونظري فالجميع ستة وقد مر تمثيلها قال
بعضهم ويمكن تمثيل الاقسام الثلاثة بحركة الجرم وسكونه فالواجب احدهما لا
بعينه والمستحيل خلوه عنهما جميعا والجايز ثبوت احدهما معينا بدلا عن الاخر وينبغي
الاعتنا بهذه الاحكام لان امام الحرمين يقول بان معرفتها هي العقل بنا علي انه العلم
بوجوب الواجبات وجواز الجايزات واستحالة المستحيلات قوله ومثله الرسل
يجوز قراءة مثل بالرفع فتكون الجملة مستانفة اي مبتدا وخبر والتقدير ومثله
كاين الرسله ويجوز قراته بالنصب عطفا علي ما قد وجب او سابقه والتقدير ووجب
عليه ان يعرف مثل ذلك لرسله وافرد اسم الاشارة مع عوده لمتعدد نظرا
لتاويله بالمذكور الذي هو الواجب والمستحيل والجايز واشار المصنف بلفظ
مثل الي ان الواجب في حقهم عليهم الصلاة والسلام والمستحيل والجايز
ليست هي عين الواجب في حقه تعالي والمستحيل والجايز فالمراد المثلية في مطلق
واجب وجايز ومستحيل وان اختلفت الافراد والادلة وانما خص الرسل
لان بعض ما ياتي كالتبليغ خاص بهم دون الانبيا وقوله فاستمعا بقلب نون
التوكيد الخفيفة الفا في الوقف كما قال ابن مالك رحمه الله وابدلنها بعد
فتح الفا وقفا كما تقول في قفن قفا اي فاستمع ما القي اليك منه الا
التي معرفتها ترفعك عن الجهل والتقليد استماع تدبر وتفهم وان كان تكملة
مفيد لما تقدم قوله اذ كل من قلد الخ هذا تعليل لوجوب المعرفة السابقة
فكانه قال وانما وجب علي المكلف معرفة ما ذكر لان كل من قلد الخ فاذ للتعليل
والتقليد هو الاخذ بقول الغير من غير ان يعرف دليله والمراد بالاخذ الاعتقاد
اي

اي اعتقاد مضمون قول الغير والمراد بالقول ما يشمل الفعل والتقرير ايضا وخرج بقولنا
من غير ان يعرف دليله التلامذة بعد ان يرشدهم الاشياخ للادلة فهم عارفون لا مقلدون
ومثل لهم الشيخ السنوسي مثلا للفرق بينهم وبين المقلدين بجماعة نظروا الهلال
فسبق بعضهم لرؤيته فاخبرهم به فان صدقوه من غير معاينة كانوا مقلدين وان
ارشدهم بالعلامة حتي عاينوه لم يكونوا مقلدين وقوله في التوحيد اي في علم العقايد
ولو تعلقت بالرسل فليس المراد بالتوحيد اثبات الوحدة بخصوصه قوله ايمانه لم
يخل من ترديد هذه الجملة خبر عن المبتدا الذي هو كل من قلد الخ والمراد بايمانه
جزمه باحكام التوحيد من غير دليل وليس المراد به المعرفة اذ لا معرفة عند المقلد
كذا يفيده كلام الشيخ ولعله مبني علي ان الايمان هو المعرفة وهو ضعيف والراجح
انه التصديق وهو غير الجزم لان مرجعه الكلام النفساني وهو قول النفس آمنت
وصدقت قال ولي ان المراد بايمان المقلد تصديقه التابع للجزم لا نفس الجزم
والمراد من الترديد التردد والتحير من قولك تردد في زيد اي تحير واستشكل
بان العبارة تقتضي ان الجزم يجامع التردد مع انه متي كان جازما لا يكون معه تردد
اصلا فكيف يقول ايمانه لم يخل من ترديد واجيب عن ذلك بان الكلام علي
حذف مضاف والتقدير لم يخل عن قبول ترديد او المعني انه مصحوب بالترديد
بالقوة لا بالفعل ولا يرد ان العارف لا يخلو ايضا عن قبول الترديد ولم يخل عن
الترديد بالقوة لجواز ان تطمس عين معرفته والعياذ بالله تعالي لان المراد
بالقبول والقوة القريبان من الفعل عادة ولا يخرج غيرهما ويمكن ان يحمل
الترديد علي اختلاف العلما فيه فما ياتي كالتفسير لهذه الجملة فهو من ذكر المفصل
بعد المجمل قوله ففيه بعض القوم يحكي الخلف اي بسبب تحيره وتردده اختلف
العلماء في صحة ايمانه وعدمها فالفاء سببية والصحيح ان ايمان المقلد من حيث الصحة
وعدمها والخلف بضم الخاء وسكون اللام بمعني الخلاف لا بمعني خلف الوعد وان تنوع
فيه وحاصل الخلاف فيه اقوال ستة الاول عدم الاكتفا بالتقليد بمعني عدم صحة

Copyright © King Saud University